

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الأزهري : وهذا باطلٌ وهو تصحيفٌ لنَجَلٍ فلانٌ بالجيم : إذا قَطَعَهُ بالغَيْبَةِ وأشارَ إليه الصَّاغَانِيُّ أيضاً وكأنَّ الْمُصَنِّفَ تَبِعَ اللَّيْثَ فيما قاله ولم يَلْتَفِتْ إلى قولِ الأزهريِّ والصَّاغَانِيِّ وهو غريبٌ . نَجَلٌ جِسْمُهُ كَمَنْعٍ وَعَلَمٍ وَنَصَرَ وَكَرُمَ نُحُولاً واقتصرَ الجَوْهَرِيُّ على الأولى والثانية وقال : الفتحُ أَفْصَحُ وأنشدَ الصَّاغَانِيُّ للراعي :
فكأنَّ أَعْظُمَهُ مَحَاجِنُ نَيْعَةٍ ... عُوجٌ قَدُمُنْ فَقَدَدُ أَرْدَنَ نُحُولاً
ذَهَبَ من مرضٍ أو سفَرٍ فهو نَاحِلٌ ونَحِيلٌ ج : كَسَكْرَى هو جَمْعُ نَحِيلٍ وأما جمعُ نَاحِلٍ فنُحُلٌ كَرُكَّعٍ وهي نَاحِلَةٌ من نساءِ نَوَاحِلٍ وأما قولُ أبي ذؤَيْبٍ :
وكنْتُ كَعَظْمِ العَاجِمَاتِ اكْتَنَفَنَّهُ بِأَطْرَافِهَا حَتَّى اسْتَدَقَّ نُحُولُهَا إِنَّمَا
أَرَادَ نَاحِلَهَا فَوَضَعَ المَصْدَرَ مَوْضِعَ الاسمِ . وَأَزْدَحَلَهُ الهَمُّ : أَهْزَلَهُ وَجَمَلُ نَاحِلٌ : مَهْزُولٌ دَقِيقٌ . منَ المَجَازِ : سَيْفٌ نَاحِلٌ : أي رَفِيقٌ والجمعُ النَّوَاحِلُ وقيل : النَّوَاحِلُ هي السيوفُ التي رَقَّتْ طُبَاهَا من كثرةِ الاستعمالِ
وقال الأزهريُّ : السيفُ النَاحِلُ : الذي فيه فُلُولٌ فيُسَنُّ مرَّةً بعد أُخْرَى حَتَّى يَرِقَّ وَيَرْهَفَ أَثَرُ فُلُولِهِ وذلك أَنَّهُ إِذَا ضُرِبَ فَصَمَّ انْفَلَّ فيُحْنِي الْقَيْنُ عَلَيْهِ بِالمَدَاوِسِ والصَّاقِلُ حَتَّى يُذْهِبَ فُلُولَهُ ومنه قولُ الأعشى :
مَضَارِبُهَا مِنْ طُولِ مَا ضَرَبُوا بِهَا ... وَمِنْ عَصٍّ هَامِ الدَارِعِينَ نَوَاحِلُ
وَزَحْلَةٌ : فَرَسٌ لَكِنْدَةٌ قال سُبَيْعُ بنُ الخَطِيمِ التَّيْمِيُّ :
أَرَبَابُ زَحْلَةٍ والقُرَيْطُ وسَاهِمٌ ... إِنِّي هُنَالِكَ آلِفُ مَأْلُوفُ زَحْلَةٍ
أيضاً : فَرَسٌ لِسُبَيْعِ بنِ الخَطِيمِ المذكور وهو القائلُ فيه :
يقولُ زَحْلَةٌ أَوْدَعِينِي فَقُلْتُ لَهُ ... عَوَّلَ عَلَيَّ بِأَبْكَارِ هَرَجِيبِ زَحْلَةٍ
: قُرْبَ بَعْدَ لَبْدِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ قاله نَصْرُ . وَكجُهَيْنَةَ : أَبُو نُحَيْلَةَ
الْبَجَلِيُّ : صَاحِبِيٌّ أَوْ هُوَ بِالْخَاءِ كَمَا سَأَتِي قال الصَّاغَانِيُّ قِيلَ : وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .
قلتُ : وهو قولُ عَبْدِ الغَنِيِّ بنِ سَعِيدٍ الحَافِظِ رَوَى عَنْهُ أَبُو وَائِلٍ قَوْلَهُ لَمَّا
أُصِيبَ فِي غَزَاةٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا صُحْبَةَ لَهُ وَقَالَ المِزَّيُّ : رَوَى عَنْ جَرِيرِ بنِ عَبْدِ
[] حَدِيثَ : " بَايَعْتُ رَسُولَ [] صَلَّى [] تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ " رَوَى عَنْهُ
أَبُو وَائِلٍ وَقِيلَ : عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ جَرِيرٍ وَقِيلَ : عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ
جَرِيرٍ نَفْسَهُ . وَنَحْلَيْنِ كَغَسْلَيْنِ : بَحْلَابَ مِنْهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَامِرُ بنُ سَيَّارٍ

النَّحْلِيُّ بِالْكَسْرِ الْمُحْدَثُ رَوَى عَنْ فُرَاتِ بْنِ السَّائِبِ وَعَنْ عُمَرُ بْنُ الْحُسَيْنِ
الْحَلَبِيِّ . وَالنَّحْلَةُ بِالْكَسْرِ : الدَّعْوَى وَمِنْهُ الْإِنْتِحَالُ وَهُوَ ادِّعَاءُ مَا لَا أَصْلَ لَهُ
أَوْ ادِّعَاءُ مَا لغيرِهِ كَمَا تَقْدِّمُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : النَّحْلُ مُخَرَّرٌ كَقَوْلِهِ :
لَغَةُ فِي النَّحْلِ بِالْفَتْحِ وَبِهِ قَرَأَ ابْنُ وَثَّابٍ : " وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ " .
وَيُجْمَعُ النَّاحِلُ عَلَى نَحُولٍ كَشَاهِدٍ وَشُهُودٍ وَبِهِ فُسِّرَ أَيْضًا قَوْلُ أَبِي ذُو يَبٍ
السَّابِقُ : .

" حَتَّى اسْتَدَقَّ نَحْوُهَا كَأَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ طَائِفَةٍ مِنْ الْعَظَمِ نَاحِلًا ثُمَّ
جَمَعَهُ عَلَى فُعُولٍ . وَفِي حَدِيثٍ أَمَّ مَعْبُودٍ : لَمْ تَعْبُدْهُ نَحْلَةً بِالضَّمِّ أَيْ
دِقَّةً وَهُزَالًا وَالنَّحْلُ : الْاسْمُ قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ بِالنَّحْلِ فِي غَيْرِ
هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا فِي الْعَطِيَّةِ . وَحَبْلُ نَاحِلٍ : رَقِيقٌ . وَقَدْ يُجْمَعُ النَّاحِلُ عَلَى
النَّحْلِ وَقِيلَ : هُوَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ : .
" نَحْلًا قَتَلَهَا وَقَمَرُ نَاحِلٍ : دَقٌّ وَاسْتَقْوَسَ . وَهُوَ يَنْتَحِلُ كَذَا
وَكَذَا : أَيْ يَدِينُ بِهِ . وَالنَّحْلَةُ بِالْكَسْرِ : الْفَرِيضَةُ وَقِيلَ : الدَّيَانَةُ وَيُقَالُ : مَا
نَحْلَتُكَ ؟ أَيْ مَا دَيْنُكَ . وَالنَّحَالُ : الْعَسَّالُ . وَنَحْلُهُ الْمَرَضُ كَأَنَّهُ نَحْلَهُ فَهُوَ
مَنْحُولٌ .

نخل